



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبوعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد راييس، ص.ب. 376 - الجزائر - محطة</p> <p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p> <p>ج.ب. 68 clé 50-3200 الجزائر</p> <p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبيّة للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 003 00 060000014720242</p>	<p>سنة</p> <p>سنة</p> <p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزايد عليها نفقات الارسل</p>	<p>سنة</p> <p>سنة</p> <p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>
		<p>النّسخة الأصليّة.....</p> <p>النّسخة الأصليّة وترجمتها.....</p>

ثمن النّسخة الأصليّة 14,00 د.ج

ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 518-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 519-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى..... 12
- مرسوم تنفيذي رقم 520-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للفلاحة الصحراوية بأدرار..... 17
- مرسوم تنفيذي رقم 521-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للفلاحة الصحراوية بالوادي..... 18
- مرسوم تنفيذي رقم 522-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يعدل ويتقم المرسوم التنفيذي رقم 293-08 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني..... 19
- مرسوم تنفيذي رقم 523-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مساح جهوية في ولايات أدرار والنعام والأغواط..... 21
- مرسوم تنفيذي رقم 524-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتقم المرسوم التنفيذي رقم 335-11 المؤرخ في 22 شوال عام 1432 الموافق 20 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إلغاء تصنيف قطع أراضٍ فلاحية مخصصة لإنجاز سكنات ومرافق عمومية على مستوى ولاية الجزائر..... 21
- مرسوم تنفيذي رقم 525-21 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتم المرسوم التنفيذي رقم 190-19 المؤرخ في 30 شوال عام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها..... 22

مراسيم فردية

- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بولاية الجزائر..... 23
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة التكوين والتعليم المهنيين..... 23
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير التكوين والتعليم المهنيين في ولاية الأغواط..... 23
- مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في بعض الولايات..... 23
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السكن في ولاية الطارف..... 23
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الأشغال العمومية والنقل - سابقا..... 24
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الأشغال العمومية في ولاية قسنطينة..... 24
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد المائية في ولاية الجلفة..... 24

فهرس (تابع)

- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الصحة والسكان في ولاية عين الدفلى.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير الموارد البشرية بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير التجهيزات العمومية في ولاية برج باجي مختار.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الأشغال العمومية....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين للموارد المائية في ولايتين.....

قرارات، مقررات، آراء**مصالح الوزير الأول**

- 25 قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للصناعة السينماتوغرافية.....
- 26 قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المؤسسة العمومية " الجزائرية لإنتاج وتوزيع واستغلال فيلم سينمائي عن الأمير عبد القادر".....

وزارة التجارة وترقية الصادرات

- 26 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1443 الموافق 31 أكتوبر سنة 2021، يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من مادة البلاستيك الموجهة لملامسة المواد الغذائية.....

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2020-2021، المتوسطات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المادة 2 : تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2020-2021، المتوسطات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

مرسوم تنفيذي رقم 21-518 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لا سيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-01 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 يناير سنة 2014 الذي يحدد كفاءات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

الملحق الأول

قائمة المتوسطات المنشأة للسنة الدراسية 2021/2020

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
01	أدرار	20 01	المطارفة	9176	متوسطة الإمام محمد الغزالي	أولاد راشد
02	الشلف	01 02	الشلف	9177	متوسطة المجاهد المتوفي بوبشة الطاهر	حي الحسنية
		16 02	الكريمية	9178	متوسطة المجاهد المتوفي زيار بن حليمة	سيدي مدور
		22 02	الزبوجة	9179	متوسطة هيدور أحمد	الزبوجة
		27 02	سيدي عبد الرحمان	9180	متوسطة محمد بوضياف	سيدي عبد الرحمان
05	باتنة	45 05	عين التوتة	9181	متوسطة الشهيد الصالح أحمد	حي 400 مسكن بيع بالإيجار
06	بجاية	25 06	أقبو	9182	متوسطة قرية العقيد عميروش	قرية العقيد عميروش - ريكي
07	بسكرة	01 07	بسكرة	9183	متوسطة الشيخ محمد العابد	بسكرة
		01 07	بسكرة	9184	متوسطة عليّة علي	حي سيدي غزال
		08 07	سيدي خالد	9185	متوسطة دبة الدراجي	سيدي خالد
		21 07	طولقة	9186	متوسطة كلاتمة عمار	طولقة

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
09	البلدية	03 09	بوعينان	9187	متوسطة كروش معيوف	حي 4500 مسكن عدل موقع 2
		03 09	بوعينان	9188	متوسطة الإخوة زهرة	حي 5000 مسكن عدل موقع 2
		03 09	بوعينان	9189	متوسطة حي 1000، 2600، 3100 مسكن عدل 2	حي 1000، 2600، 3100 مسكن عدل 2
10	البويرة	01 10	البويرة	9190	متوسطة الشهيد قطاف بلقاسم	القطب الحضري الجديد
11	تامنغست	05 11	إدلس	9191	متوسطة قرية هيرافوك	قرية هيرافوك
12	تبسة	01 12	تبسة	9192	المتوسطة الجديدة حي سكانسكا	حي سكانسكا
		01 12	تبسة	9193	متوسطة حي 2440 مسكن	حي 2440 مسكن
		23 12	عين زرقاء	9194	متوسطة المجاهد بن حمزة أحمد بن عمار	عين الزرقاء
		23 12	عين زرقاء	9195	متوسطة منطقة قسطل	عين الزرقاء
13	تلمسان	01 13	تلمسان	9196	متوسطة الشهداء الإخوة عباس محمد ومصطفى وأحمد	أوجليدة
		17 13	بني سنوس	9197	متوسطة بني سنوس الجديدة	بني سنوس
		43 13	البويهي	9198	متوسطة لزعر منور	البويهي
		44 13	حنين	9199	متوسطة حيولي يخلف	حنين
14	تيارت	01 14	تيارت	9200	متوسطة الشهيد بورياح أعمر	حي 2000 مسكن - طريق السوق
		10 14	مادنة	9201	متوسطة مادنة مركز	مادنة مركز
		16 14	السوقر	9202	متوسطة بن سعد بوبكر	طريق تيارت
		18 14	عين الحديد	9203	متوسطة عين الحديد الجديدة	طريق تيارت
15	تيزي وزو	18 15	عزازقة	9204	متوسطة المنطقة الحضرية إيملال	المنطقة الحضرية إيملال
		23 15	زكري	9205	متوسطة شايب أحمد	زكري
16	الجزائر شرق	42 16	برج البحري	9206	متوسطة حي 1000 مسكن اجتماعي تساهمي	حي 1000 مسكن اجتماعي تساهمي
		26 16	جسر قسنطينة	9207	متوسطة حي 3028 مسكن عمومي إيجاري	حي 3028 مسكن عمومي إيجاري - جنان السفاري
	الجزائر غرب	46 16	المعالم	9208	متوسطة حي 3780 / 2000 مسكن عمومي إيجاري	حي 3780 / 2000 مسكن عمومي إيجاري - الروخي
		46 16	المعالم	9209	متوسطة حي 3000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 1	حي 3000 مسكن بيع بالإيجار
		46 16	المعالم	9210	متوسطة حي 3000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 2	حي 3000 مسكن بيع بالإيجار

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
16	الجزائر غرب	46 16	المعالم	9211	متوسطة حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 1	حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		46 16	المعالم	9212	متوسطة حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 2	حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		46 16	المعالم	9213	متوسطة حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 3	حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		46 16	المعالم	9214	متوسطة حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله 5	حي 10000 / 22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		46 16	المعالم	9215	متوسطة حي 1067 مسكن عمومي إيجاري - سيدي عبد الله	حي 1067 مسكن عمومي إيجاري
		46 16	المعالم	9216	متوسطة سيدي بنور	سيدي بنور
		46 16	المعالم	9217	متوسطة حي 5000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله	حي 5000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		47 16	بابا حسن	9218	متوسطة حي 888 مسكن عمومي إيجاري	حي 888 مسكن عمومي إيجاري
		48 16	الدويرة	9219	متوسطة حي مولين أزيو	حي مولين أزيو
18	جيجل	51 16	أولاد فايت	9220	متوسطة حي 1200 مسكن عمومي إيجاري - سمروني	حي 1200 مسكن عمومي إيجاري - سمروني
		05 18	الطاهير	9221	متوسطة مشري أحسن بن مبارك	بازول
	سطيف	01 19	سطيف	9222	متوسطة المجاهد جازو رابح	عين الطريق
		01 19	سطيف	9223	متوسطة المجاهد بن شراد ركح	حي حشمي
		01 19	سطيف	9224	متوسطة المجاهد فرحات عباس	الهضاب
		13 19	عين لقراج	9225	متوسطة الشهيد دهني علاوة	عين لقراج
		40 19	عين أزال	9226	متوسطة الشهيد محمد غلوس	بوقاعة
20	سعيدة	01 20	سعيدة	9227	متوسطة علا لطيفة	حي داودي موسى
21	سكيكدة	15 21	الزيتونة	9228	متوسطة الزيتونة الجديدة	الزيتونة
		28 21	أم الطوب	9229	متوسطة الشهيد بوعنيقة إبراهيم	ديار الهوادر

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	9230	متوسطة سقال شعيب	حي عدل منطقة البوسكي
		01 22	سيدي بلعباس	9231	متوسطة شاعة عبد القادر	حي عدة بوجللال
		01 22	سيدي بلعباس	9232	متوسطة ذراع فاطمة	شارع المرشح سعدان
		10 22	مرحوم	9233	متوسطة بوحفص الشيخ	مرحوم
23	عنابة	06 23	وادي العنب	9234	متوسطة خرازة	حي خرازة
		06 23	وادي العنب	9235	متوسطة حي 2500 مسكن بيع بالإيجار 1 - ذراع الريش	حي 2500 مسكن بيع بالإيجار المدينة الجديدة - ذراع الريش
		06 23	وادي العنب	9236	متوسطة حي 2500 مسكن بيع بالإيجار 2 - ذراع الريش	حي 2500 مسكن بيع بالإيجار - ذراع الريش
		11 23	سيدي عامر	9237	متوسطة الشهيد بن رابع قدور	حي مرزوق عمار
		11 23	سيدي عامر	9238	متوسطة حي 3100 مسكن عمومي إيجاري - القنطرة	حي 3100 مسكن عمومي إيجاري - القنطرة
24	قالمة	01 24	قالمة	9239	متوسطة حي 1100 مسكن بيع بالإيجار و 2546 مسكن عمومي إيجاري	مخطط شغل الأراضي جنوب توسعة
		04 24	وادي الزناتي	9240	متوسطة 20 أوت 1955	وادي الزناتي
		19 24	حمام دباغ	9241	متوسطة الشهيد بن رزاق محمد	حي عوينات السكران
		23 24	عين العربي	9242	متوسطة المجاهد المتوفي صالح بوعشة	عين العربي
		24 24	مجاز عمار	9243	متوسطة الشهيد أو لاد ضياف مسعود	حي صالح صالح
25	قسنطينة	01 25	قسنطينة	9244	متوسطة مفدي زكريا	حي جبل الوحش
		06 25	الخروب	9245	متوسطة غربي محفوظ	حي المريج
		06 25	الخروب	9246	متوسطة بوشمال وزناجي	حي 4000 مسكن التوسعة الغربية علي منجلي
		06 25	الخروب	9247	متوسطة لعطيوي بلقاسم	الوحدة الجوارية 19 علي منجلي
		06 25	الخروب	9248	متوسطة كتاب مدني	حي 3500 مسكن ماسينيسا
		06 25	الخروب	9249	متوسطة جندلي خميسي	التوسعة الجنوبية المدينة الجديدة - علي منجلي
		06 25	الخروب	9250	متوسطة بحري صالح	حي 4000 مسكن التوسعة الغربية - علي منجلي
		06 25	الخروب	9251	متوسطة بوطين جودي	حي 3200 مسكن عين النحاس

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
26	المدينة	01 26	المدينة	9252	متوسطة الشهيد تركمان مصطفى	حي الشراشيرية
		10 26	بوعيش	9253	متوسطة 8 ماي 1945	بوعيش
		24 26	بعطة	9254	متوسطة الشهيد سعيدون ربيع	بعطة مركز
		35 26	قصر البخاري	9255	متوسطة المجاهد المتوفي تيتري عبد الرزاق	القطب الحضري - المخرج الجنوبي
		36 26	العزيزية	9256	متوسطة العزيزية الجديدة	العزيزية
		47 26	البرواقية	9257	متوسطة الشهيد بوقصة بن عثمان	حي 1058 مسكن عمومي إيجاري
		54 26	ذراع السمار	9258	متوسطة حي عين الجردة 1	حي عين الجردة
27	مستغانم	02 27	صيادة	9259	متوسطة الشهيد بوراس بلقاسم	القطب الحضري
		02 27	صيادة	9260	متوسطة الشهيد كرداغ لحسن	القطب الحضري
		22 27	ماسرة	9261	متوسطة الدكتور محمد الصغير نقاش	حي المنظر الجميل
28	المسيلة	01 28	المسيلة	9262	متوسطة المسيلة الجديدة	المسيلة مركز
29	معسكر	26 29	سيق	9263	متوسطة حي 500 مسكن عمومي إيجاري	حي 500 مسكن عمومي إيجاري
30	ورقلة	01 30	ورقلة	9264	متوسطة حي 1600 مسكن عمومي إيجاري	حي 1600 مسكن عمومي إيجاري - حي النصر
		01 30	ورقلة	9265	متوسطة المجاهد كماسي صالح	القارة حي بوزيد
31	وهران	10 31	العنصر	9266	متوسطة العنصر الجديدة	العنصر
		11 31	وادي تليلات	9267	متوسطة المجاهد خرشوش محي الدين	حي 700 مسكن عمومي إيجاري
		13 31	سيدي الشحمي	9268	متوسطة المجاهد شريفي محمد	سيدي الشحمي
		23 31	مسرعين	9269	متوسطة المجاهد قندوسي محمد	حي 500 مسكن عمومي إيجاري
		24 31	بوتليليس	9270	متوسطة برديعة	حي برديعة
32	البيض	01 32	البيض	9271	متوسطة زناقبي عكاشة	المدينة الجديدة

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
33	إيليزي	01 33	إيليزي	9272	متوسطة الشهيد فضيلة سعدان	الطارات
		03 33	دبداب	9273	متوسطة العلامة خوارزمي	تمرولين
		04 33	برج عمر إدريس	9274	متوسطة ونكري عبد الرحمان	تيافتي
		04 33	برج عمر إدريس	9275	متوسطة المجاهد بدياف محمد	برج عمر إدريس
		05 33	برج الحواس	9276	متوسطة الطيب العقبي	قرية أهريير
34	برج بوعريريج	01 34	برج بوعريريج	9277	متوسطة الشهيد سعدي فرحات	طريق بنر الصنب
		01 34	برج بوعريريج	9278	متوسطة المجاهد المتوفي دعدوش بوبكر	طريق زمورة
		01 34	برج بوعريريج	9279	متوسطة الشهيد مزعاش الصالح	طريق عين السلطان
		01 34	برج بوعريريج	9280	متوسطة المجاهد المتوفي حميدوش المختار	قرية أخروف
		01 34	برج بوعريريج	9281	متوسطة الشهيد شردوح العربي	حي 1100 مسكن بيع بالإيجار عدل
		02 34	رأس الوادي	9282	متوسطة الشهيد كتفي الشريف المكي	طريق الميزان
		07 34	الياشير	9283	متوسطة المجاهد المتوفي زرد زيتوني	طريق المخمرة
35	بومرداس	02 35	بودواو	9284	متوسطة الشهيد قريشي رابح	حي 1200 مسكن بن مرزوقة
		16 35	قورصو	9285	متوسطة المجاهد المتوفي محساس محفوظ	قورصو - مركز
		28 35	أولاد هداغ	9286	متوسطة الشهيد فوعيصي أحمد	حي 1500 مسكن - عدل
36	الطارف	02 36	بوحجار	9287	متوسطة هادي محمد	بوحجار
		05 36	القالا	9288	متوسطة حلقوم خميس بن أحمد	قرية المريديمة
		09 36	السوارخ	9289	متوسطة وادة خميس بن سليمان	السوارخ
		11 36	بحيرة الطيور	9290	متوسطة خريسي ميلود بن صالح	قرية فزارة
37	تندوف	01 37	تندوف	9291	متوسطة الشهيد محمد عيسى رحال	حي الوئام
		01 37	تندوف	9292	متوسطة الشهيد حمداني عدة	حي الخنقة
38	تيسمسيلت	01 38	تيسمسيلت	9293	متوسطة الشهيد بدراني بن عمر	حي الصفاح

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
39	الوادي	09 39	حمراية	9294	متوسطة المقيبرة	قرية المقيبرة
		29 39	أم الطيور	9295	متوسطة البعاج	قرية البعاج
40	خنشلة	01 40	خنشلة	9296	متوسطة الشهيد كرازي أحمد بن محبوب	حي 4400 مسكن - عدل
		01 40	خنشلة	9297	متوسطة المجاهد المتوفي نواصر العايش بن محمد	حي 2000 مسكن طريق بغاي
		01 40	خنشلة	9298	متوسطة الشهيد عرار محمد بن صالح	حي 4000 مسكن طريق بغاي
		01 40	خنشلة	9299	متوسطة الشهيد عقاب موسى بن علي	حي 4000 مسكن طريق بغاي
		01 40	خنشلة	9300	المتوسطة الجديدة القطب الحضري	القطب الحضري الجديد طريق طامزة
		11 40	ششار	9301	المتوسطة الجديدة ششار	ششار
41	سوق أهراس	01 41	سوق أهراس	9302	متوسطة الشهيد قعموزي نوار بن العربي	مخطط شغل الأراضي رقم 10
		02 41	سدراة	9303	متوسطة المجاهد المتوفي بوراس مسعود بن معيوف	مخطط شغل الأراضي رقم 7
		16 41	أم العظام	9304	متوسطة الشهيد لكل صالح بن السعيد	بئر الحاج الطيب
		19 41	ويلان	9305	متوسطة دريدي قدور بن العياشي	التجمع السكني بوكبش
		24 41	وادي الكبريت	9306	متوسطة المجاهد شارف بلقاسم بن الميزوني	وادي الداموس
		12 42	الشعبية	9307	متوسطة الشعبية الجديدة	حي 1900 مسكن - عدل
42	تيزابزة	14 42	شرشال	9308	متوسطة منادي عبد القادر	حي المهام
		25 42	الحطاطبة	9309	متوسطة الونفوفي قويدر	حلولة الساحلية
44	عين الدفلى	04 44	خميس مليانة	9310	متوسطة الشهيد بدو محمد	خميس مليانة
45	النعمانة	02 45	مشرية	9311	متوسطة شادلي محمد	حي 1990 مسكن عمومي إيجاري
		03 45	عين الصفراء	9312	متوسطة الشهيد هديفي أحمد	حي 800 مسكن عمومي إيجاري - الحمار
		03 45	عين الصفراء	9313	متوسطة الإخوة خريص	حي الضلعة 2
46	عين تموشنت	20 46	حاسي الغلة	9314	متوسطة حاسي الغلة	حاسي الغلة

الملحق الثاني

قائمة المتوسطات الملغاة للسنة الدراسية 2021/2020

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	22 02	الزبوجة	0082	متوسطة هيدور أحمد - تهدم لإعادة بنائها في نفس المكان	الزبوجة
		27 02	سيدي عبد الرحمان	3574	متوسطة محمد بوضياف القديمة - تحول إلى مدرسة ابتدائية	سيدي عبد الرحمان
07	بسكرة	01 07	بسكرة	0420	متوسطة الشيخ محمد العابد القديمة - تستغل كملاحقة لمديرية التربية	بسكرة
14	تيارت	01 14	تيارت	9001	متوسطة حي 2000 مسكن عمومي إيجاري طريق السوقر - تحول إلى أصلها كمدرسة ابتدائية	حي 2000 مسكن عمومي إيجاري
15	تيزي وزو	23 15	زكري	3615	متوسطة شايب أحمد القديمة - هدمت	زكري
16	الجزائر وسط	03 16	المدنية	8871	متوسطة المدنية الجديدة - توضع تحت تصرف الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية	حي ديار الشمس
18	جيجل	05 18	الطاهير	3935	متوسطة مشيري أحسن القديمة - هدمت	بازول
19	سطيف	13 19	عين لقراج	4520	متوسطة دهني علاوة - تهدم	عين لقراج
		40 19	عين أزال	1479	متوسطة محمد غلوس القديمة - هدمت	بوقاعة
20	سعيدة	01 20	سعيدة	1503	متوسطة علا لطيفة القديمة - هدمت	حي داودي موسى
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	6176	متوسطة شاعة عبد القادر - تحول إلى مدرسة ابتدائية	حي عدة بوجللال
		10 22	مرحوم	5525	متوسطة بوحفص الشيخ القديمة - تحول إلى مدرسة ابتدائية	مرحوم
24	قالمة	04 24	وادي الزناتي	1788	متوسطة 20 أوت 1955 - هدمت	وادي الزناتي
25	قسنطينة	01 25	قسنطينة	1838	متوسطة مفدي زكريا - تهدم لإعادة بنائها	حي جبل الوحش
		01 25	قسنطينة	1834	متوسطة صلاح الدين الأيوبي - تستغل كملاحقة لمديرية التربية	نهج عباد يوسف
		01 25	قسنطينة	1820	متوسطة المأمون - تستغل كملاحقة لمديرية التربية	حي محمد لوصيف
31	وهران	11 31	وادي تليلات	7139	متوسطة داني كبير السعيد - تحول إلى ثانوية	حي النور
33	إيليزي	05 33	برج الحواس	4549	متوسطة الطيب العقبي القديمة - تحول إلى مدرسة ابتدائية	قرية أهرير
36	الطارف	02 36	بوحجار	5568	متوسطة هادي محمد القديمة - تهدم جزئيا والباقي يحول إلى مدرسة ابتدائية	بوحجار
43	ميلة	17 43	قرارم قوقة	6810	متوسطة الشهيد محمد بولعيون - تهدم	حي عمار بودابة

مرسوم تنفيذي رقم 21-519 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لاسيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 01-14 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 يناير سنة 2014 الذي يحدد كيفيات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى : تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2020-2021، الثانويات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المادة 2 : تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2020-2021، الثانويات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

الملحق الأول

قائمة الثانويات المنشأة للسنة الدراسية 2020-2021

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	05 02	وادي سلي	9315	ثانوية الشهيد برانسي عبد القادر	بولفراد
		22 02	الزبوجة	9316	ثانوية الشهيد طرايش أحمد المدعو سي عبد المومن	الزبوجة
05	باتنة	01 05	باتنة	9317	ثانوية المجاهد المتوفي أحمد قادة ابن محمد صالح	حي 2350 مسكن بيع بالإيجار
07	بسكرة	13 07	الحوش	9318	ثانوية الحوش	الحوش
		30 07	مخادمة	9319	ثانوية الشيخ عبد الرحمان الأخضرري	مخادمة
09	البليلة	03 09	بوعينان	9320	ثانوية لالة فاطمة نسومر	حي 2000، 3000، 5000 مسكن بيع بالإيجار موقع 1
		03 09	بوعينان	9321	ثانوية حي 4500 مسكن بيع بالإيجار	حي 4500 مسكن بيع بالإيجار
12	تبسة	01 12	تبسة	9322	ثانوية الشهيد بسكري محمد بن أحمد	الدكان مركز
13	تلمسان	17 13	بني سنوس	9323	ثانوية نحالي محمد	بني سنوس
		43 13	البويهي	9324	ثانوية قرية العابد	قرية العابد

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
14	تيارت	01 14	تيارت	9325	ثانوية عماري عبد القادر	حي زعرورة
		01 14	تيارت	9326	ثانوية الشهيد جبار عائشة	حي 2000 مسكن طريق السوق
		08 14	مدريسة	9327	ثانوية بوتخيلي مبارك	مدريسة
15	تيزي وزو	18 15	عزازقة	9328	ثانوية المنطقة الحضرية إملال	عزازقة
		19 15	أيلولة أومالو	9329	ثانوية أعمار خوجة مهنى	أيلولة أومالو
		37 15	أزفون	9330	ثانوية أغري محمد السعيد	تيفرست
		54 15	إفليس	9331	ثانوية إفليس	إفليس
16	الجزائر شرق	14 16	براقى	9332	ثانوية حي 1927 مسكن عمومي إيجاري حوش ميهوب 2	حي 1927 مسكن عمومي إيجاري حوش ميهوب 2
		21 16	باب الزوار	9333	ثانوية المنطقة الحضرية الجديدة	باب الزوار
		38 16	الرويبة	9334	ثانوية حسين بوعل	حي 1540 مسكن حي النصر
		26 16	جسر قسنطينة	9335	ثانوية عين المالحه	جسر قسنطينة
17	الجزائر غرب	46 16	المعالمه	9336	ثانوية حي 10000/22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله	حي 10000/22000 مسكن بيع بالإيجار - سيدي عبد الله
		47 16	بابا حسن	9337	ثانوية حوش أوكيل	بابا حسن
		51 16	أولاد فايت	9338	ثانوية حي 2400 مسكن عمومي إيجاري الهضبة شرق	حي 2400 مسكن عمومي إيجاري الهضبة شرق
		51 16	أولاد فايت	9339	ثانوية حي 1200 مسكن عمومي إيجاري - سمروني	حي 1200 مسكن عمومي إيجاري - سمروني
17	الجلفة	01 17	الجلفة	9340	ثانوية حي هواري بومدين	حي هواري بومدين
18	جيجل	01 18	جيجل	9341	ثانوية الشهيد شويخ مسعود بن البشير	المدخل الشرقي
		05 18	الطاهير	9342	ثانوية بازول	الطاهير
		09 18	الميلية	9343	ثانوية المجاهد المتوفي بوشعيبه الصغير ابن محمد	شارع بعداش محمد
		11 18	السطارة	9344	ثانوية الحدث 20 أوت 1955	السطارة
		23 18	خيرى وادي عجل	9345	ثانوية خير وادي عجل	خيرى وادي عجل مركز

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
19	سطيف	01 19	سطيف	9346	ثانوية الشهيد بوعود أحمد	حي الشيخ العيفة
		28 19	عين أولمان	9347	ثانوية الشهيد بن نويوة عبد القادر	عين أولمان
		51 19	أيت نوال مزادة	9348	ثانوية لالة فاطمة نسومر	أيت نوال مزادة
20	سعيدة	01 20	سعيدة	9349	ثانوية برحو محمد	حي الزيتون
21	سكيكدة	15 21	الزيتونة	9350	ثانوية مخبوش سعيد	الزيتونة
		30 21	فللفة	9351	ثانوية حي 2800 مسكن بيع بالإيجار	منطقة بوزعرورة
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	9352	ثانوية الشهيد مراح عبد القادر	حي 800 مسكن عدل
		10 22	مرحوم	9353	ثانوية بريح علال	مرحوم
		13 22	تيلموني	9354	ثانوية الشهيد شرفي معاشو	حي 2000 مسكن عمومي إيجاري
23	عنابة	09 23	العين الباردة	9355	ثانوية رحماني عمار	حي البسباسة
24	قالمة	09 24	الداهواره	9356	ثانوية المجاهد المتوفي الفريق أحمد قايد صالح	الداهواره
		10 24	بلخير	9357	ثانوية المجاهد المتوفي مالك رضا	بلخير
25	قسنطينة	01 25	قسنطينة	9358	ثانوية عبد الله شاوش سليم	حي بن الشرقي
		06 25	الخروب	9359	ثانوية بوطمين جودي	حي 3200 مسكن - عين النحاس
		06 25	الخروب	9360	ثانوية قعاص عياد	المدينة الجديدة علي منجلي - مفترق الطرق
		06 25	الخروب	9361	ثانوية العابد عبد الكريم	المدينة الجديدة علي منجلي - الوحدة الجوارية رقم 18
		06 25	الخروب	9362	ثانوية حي 3200 مسكن عمومي إيجاري - عين النحاس	حي 3200 مسكن عمومي إيجاري - عين النحاس
		06 25	الخروب	9363	ثانوية لحمر عاشور	حي ماسينيسا - المنطقة الحضرية
		09 25	أولاد رحمون	9364	ثانوية مالك بن نبي	القراح

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
26	المدية	07 26	العمرية	9365	ثانوية الأمير عبد القادر	العمرية
		36 26	العزيزية	9366	ثانوية قطاش حمود	العزيزية
		54 26	نراع السمار	9367	ثانوية الشهيد سماعيل باشن	حي 2332 مسكن عمومي إيجاري - عين جردة
		58 26	أولاد عنتر	9368	ثانوية زواوشة مصطفى	أولاد عنتر
27	مستغانم	01 27	مستغانم	9369	ثانوية 1 نوفمبر 1954	حي صلامندر
28	المسيلة	01 28	المسيلة	9370	ثانوية جابر بن حيان	المسيلة
		38 28	سيدي أمحمد	9371	ثانوية برج بلخريف	برج بلخريف
31	وهران	11 31	وادي تليلات	9372	ثانوية داني كبير سعيد	حي النور
		23 31	مسرعين	9373	ثانوية المجاهد حسناوي عبد الكريم	حي زبانة
		23 31	مسرعين	9374	ثانوية المجاهد عيد أحمد	حي 700 مسكن عمومي إيجاري
		04 33	برج عمر إدريس	9375	ثانوية محمد بوضياف	برج عمر إدريس
34	برج بوعريرج	01 34	برج بوعريرج	9376	ثانوية المجاهد بن أحمد سعيد	قرية أخروف
		01 34	برج بوعريرج	9377	ثانوية الشهيد بوزعرورة السعيد	طريق بئر الصنب
		01 34	برج بوعريرج	9378	ثانوية المجاهد مجدوب محمد	طريق عين السلطان
		02 34	رأس الواني	9379	ثانوية المجاهد بوزراعة أحسن	طريق الميزان
35	بومرداس	02 35	بودواو	9380	ثانوية المجاهد المتوفي زقور محمد بن العربي	حي 1200 مسكن بن مرزوقة
36	الطارف	03 36	ابن مهدي	9381	ثانوية عباسي أبو بكر الصديق بن علي	قرية سيدي قاسي
		08 36	بوثلجة	9382	ثانوية الشهيدة مناع رقية بنت محمود	بوثلجة
37	تندوف	01 37	تندوف	9383	ثانوية الشهيد زكري عبد القادر	حي الحكمة
		02 37	أم العسل	9384	ثانوية الشهيد نواري بوداود	أم العسل
39	الوادي	28 39	جامعة	9385	ثانوية حي 970 مسكن شمال شرق	حي 970 مسكن شمال شرق
		29 39	أم الطيور	9386	ثانوية أم الطيور	أم الطيور
41	سوق أهراس	01 41	سوق أهراس	9387	ثانوية الشهيد معاودة السعيد بن بجوع	مخطط شغل الأراضي رقم 9
43	ميلة	22 43	عميرة أراس	9388	ثانوية معركة تايراوت والخربة وتاويليلي 11 فيفري 1960	تاصفت

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
45	النعامة	02 45	مشيرية	9389	ثانوية الشهيد قعابي جدية	حي 1990 مسكن عمومي إيجاري
		03 45	عين الصفراء	9390	ثانوية عبد الحميد بن باديس	حي الضلعة
46	عين تموشنت	01 46	عين تموشنت	9391	ثانوية حي 1000 مسكن عدل الجديدة	حي العقيد عثمان
		03 46	عين الكيحل	9392	ثانوية العقيد عميروش	عين الكيحل
47	غرداية	04 47	بريان	9393	ثانوية حي الشيخ عامر قارة الطين	طريق القرارة

الملحق الثاني

قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2021/2020

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	22 02	الزبوجة	9316	ثانوية الشهيد طرايش أحمد المدعو سي عبد المومن (تحول إلى متوسطة)	الزبوجة
13	تلمسان	17 13	بني سنوس	8111	ثانوية نحالي محمد القديمة (تحول إلى متوسطة)	بني سنوس
		43 13	البويهبي	8221	ثانوية متعددة الأطوار لزعر منور (تحول إلى متوسطة)	البويهبي
15	تيزي وزو	19 15	أيلولة أومالو	4036	ثانوية أعمار خوجة مهنى القديمة (هدمت)	أيلولة أومالو
		37 15	أزفون	3323	ثانوية أغري محمد السعيد القديمة (تهدم)	تيفرست
20	سعيدة	01 20	سعيدة	3663	ثانوية برحو محمد القديمة (هدمت جزئيا)	حي الزيتون
21	سكيكدة	15 21	الزيتونة	1585	ثانوية مخبوش سعيد (تحول إلى متوسطة)	الزيتونة
22	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	3354	ثانوية عقبي علي (تحول إلى متوسطة)	حي عدة بوجلل
		01 22	سيدي بلعباس	1659	ثانوية ذراع فاطمة (تحول إلى متوسطة)	حي العمارنة
		10 22	مرحوم	5607	ثانوية برباح علال القديمة (تحول إلى متوسطة)	مرحوم
25	قسنطينة	06 25	الخروب	8052	ثانوية لعطيوي بلقاسم (تحول إلى متوسطة)	المدينة الجديدة علي منجلي - الوحدة الجوية رقم 19
		06 25	الخروب	9359	ثانوية بوطمين جودي (تحول إلى متوسطة)	حي 3200 مسكن - عين النحاس

الملحق الثاني (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
26	المدينة	36 26	العزيفية	1957	ثانوية قطاش حمود القديمة (تحول إلى متوسطة)	العزيفية
27	مستغانم	01 27	مستغانم	1997	ثانوية 1 نوفمبر 1954 (هدمت)	حي صلامندر
28	المسيلة	01 28	المسيلة	2046	ثانوية جابر بن حيان القديمة (تحول إلى معهد وطني لتكوين موظفي قطاع التربية الوطنية)	المسيلة
33	إيليزي	04 33	برج عمر إدريس	3304	ثانوية محمد بوضياف القديمة (تحول إلى متوسطة)	برج عمر إدريس
46	عين تموشنت	03 46	عين الكيحل	5134	ثانوية العقيد عميروش القديمة (تستغل كملحقة لمديرية التربية)	عين الكيحل

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 176-16 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 و المذكور أعلاه ، تنشأ مدرسة عليا تسمى "المدرسة العليا للفلاحة الصحراوية"، وتدعى في صلب النص "المدرسة".

المادة 2 : تخضع المدرسة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 176-16 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، وكذا لأحكام هذا المرسوم.

المادة 3 : يحدد مقر المدرسة بأدرار.

ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 4 : توضع المدرسة العليا للفلاحة الصحراوية تحت وصاية الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 5 : زيادة على المهام العامة المحددة في المواد 19 و20 و21 من المرسوم التنفيذي رقم 176-16 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، تتولى المدرسة مهمة ضمان التكوين العالي والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مختلف تخصصات الإنتاج النباتي والحيواني والصناعات والتكنولوجيات الغذائية الزراعية.

المادة 6 : زيادة على الأعضاء المذكورين في المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 176-16 المؤرخ في 9 رمضان عام

مرسوم تنفيذي رقم 21-520 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للفلاحة الصحراوية بأدرار.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 176-16 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المواد 3 و19 و20 و21 و24 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المواد 3 و 19 و 20 و 21 و 24 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه ، تنشأ مدرسة عليا تسمى "المدرسة العليا للفلاحة الصحراوية"، وتدعى في صلب النص "المدرسة".

المادة 2 : تخضع المدرسة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، وكذا لأحكام هذا المرسوم.

المادة 3 : يحدد مقر المدرسة بالوادي.

ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 4 : توضع المدرسة العليا للفلاحة الصحراوية تحت وصاية الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 5 : زيادة على المهام العامة المحددة في المواد 19 و 20 و 21 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، تتولى المدرسة مهمة ضمان التكوين العالي والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مختلف تخصصات تهيئة الري الفلاحي وعلم الأمراض الزراعية.

المادة 6 : زيادة على الأعضاء المذكورين في المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، يتكوّن مجلس الإدارة بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، كما يأتي :

1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، يتكون مجلس الإدارة بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، كما يأتي :

- ممثل الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،

- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،

- ممثل الوزير المكلف بالنقل،

- ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية والأمن المائي،

- ممثل الوزير المكلف بالصحة،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة،

- ممثل الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة،

- ممثل الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة،

- ممثلان (2) عن المؤسسات العمومية الاقتصادية و/أو الخاصة.

المادة 7 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان



مرسوم تنفيذي رقم 21-521 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للفلاحة الصحراوية بالوادي.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 07-08 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-212 المؤرخ في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017 الذي يحدد كفايات إحداث الشهادات المتوجة لأطوار التعليم المهني،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يعدل هذا المرسوم ويتم المواد 4 و6 و8 و9 و10 و16 و18 و19 من المرسوم التنفيذي رقم 08-293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني.

" المادة 4 : يتولى المعهد على الخصوص المهام الآتية :

- ضمان تعليم أكاديمي وتكنولوجي ومهني في النمط الحضوري، ضمن النظام الداخلي والنصف الداخلي والخارجي، يتوج بشهادة التعليم المهني وشهادة التعليم المهني العليا،

- تنصيب ومتابعة التلاميذ لإنجاز فترات التكوين في الوسط المهني بالشراكة مع المؤسسات الاقتصادية،

-(بدون تغيير).....

- تنظيم الإعلام والتحسيس والتوجيه لفائدة التلاميذ على المستوى الوطني،

-(بدون تغيير حتى) مع الهيئات والمؤسسات المعنية،

- المشاركة في إعداد الخريطة البيداغوجية للتعليم المهني وتحيين مصفوفة فروع التعليم المهني،

- تطوير النشاطات الثقافية والرياضية والتاريخية لفائدة التلاميذ،

- المشاركة في التظاهرات ذات الطابع المهني والثقافي والرياضي والتاريخي "

- ممثل الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،

- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،

- ممثل الوزير المكلف بالنقل،

- ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية والأمن المائي،

- ممثل الوزير المكلف بالصحة،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة،

- ممثل الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة،

- ممثل الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة،

- ممثلان (2) عن المؤسسات العمومية الاقتصادية و / أو الخاصة.

المادة 7 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان



مرسوم تنفيذي رقم 21-522 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 08-293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 5-112 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، المعدل،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

"المادة 6 : يسيّر المعهد مدير ويديره مجلس توجيه ويزود بمجلس بيداغوجي".

"المادة 8 : يرأس مجلس التوجيه الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين أو ممثله، ويتكوّن من الأعضاء الآتي ذكرهم :

- ممثل عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالشباب والرياضة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالتشغيل،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالأشغال العمومية،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالسياحة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالبيئة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالمجاهدين،
 - ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة،
 - ممثل عن الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة،
 - ممثل عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية،
 - ممثلان (2) عن القطاع الاقتصادي الذي ينشط في مجال تخصص المعهد،
 - ممثل منتخب عن الأساتذة،
 - ممثل منتخب عن مستخدمي الإدارة،
 - ممثل منتخب عن التلاميذ.
- يحضر مدير المعهد والعون المحاسب في اجتماعات مجلس التوجيه بصوت استشاري.
-(الباقى بدون تغيير)....."

"المادة 9 : يعيّن أعضاء مجلس توجيه المعهد، بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين حسب ميدان تخصص كل معهد، لعهد ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد، بناء على اقتراح من السلطة التي ينتمون إليها.

ينتخب ممثلو كل من الأساتذة والمستخدمين الإداريين والتلاميذ لعهد ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

وفي حالة انقطاع عضوية أحد أعضاء المجلس، يستخلف حسب الأشكال نفسها ويخلفه العضو الجديد إلى غاية انقضاء العهدة".

"المادة 10 : يتداول مجلس توجيه على الخصوص، فيما يأتي :

-(بدون تغيير).....
- البرنامج وحصيلة النشاط السنوي للمعهد،
-(بدون تغيير حتى) الهبات والصايا،
- الاتفاقات والعقود والاتفاقيات ومشاريع الصفقات،
-(الباقى بدون تغيير).....
- "المادة 16 : يساعد المدير في أداء مهامه، نواب مديرين، يعيّنون بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين، وتنتهى مهامهم حسب الأشكال نفسها".
- "المادة 18 : يبدي المجلس البيداغوجي آراءه واقتراحاته، خصوصا فيما يأتي :
 - تنظيم التعليم وإدراج تخصصات جديدة ناتجة عن احتياجات القطاع الاقتصادي والتطور التكنولوجي،
 -(بدون تغيير).....
 - إثراء محتويات برامج وطرق التعليم في المعهد،
 - المساهمة في تطوير عمليات الإعلام والتحسيس تجاه التلاميذ بغية تسهيل توجيههم،
 - تنصيب التلاميذ في المؤسسات الاقتصادية، في إطار فترات التكوين في الوسط المهني.

يعمل المجلس البيداغوجي بصفة دائمة على :

.....(الباقى بدون تغيير)....."

- "المادة 19 : يتشكل المجلس البيداغوجي الذي يرأسه أستاذ مؤهل ينتخب من طرف نظرائه في المعهد، من الأعضاء الآتي ذكرهم :
 -(بدون تغيير).....
 - نائب المدير المكلف بالدراسات والتربصات بالمعهد،
 - ممثلان (2) عن القطاع الاقتصادي للمنطقة الذي ينشط في مجال تخصص المعهد،

مرسوم تنفيذي رقم 21-523 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنشاء مساح جهوية في ولايات أدرار والنعام والأغواط.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزيرة الثقافة والفنون،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-18 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1427 الموافق 16 يناير سنة 2007 والمتضمن القانون الأساسي للمساح الجهوية، لا سيما المادة 5 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 07-18 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1427 الموافق 16 يناير سنة 2007 والمتضمن القانون الأساسي للمساح الجهوية، تنشأ مساح جهوية في ولايات أدرار والنعام والأغواط.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان



مرسوم تنفيذي رقم 21-524 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتم المرسوم التنفيذي رقم 11-335 المؤرخ في 22 شوال عام 1432 الموافق 20 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إلغاء تصنيف قطع أراضٍ فلاحية مخصصة لإنجاز سكنات ومرافق عمومية على مستوى ولاية الجزائر.

إنّ الوزير الأول،

- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين مكلف بالهندسة البيداغوجية في مجال تخصص المعهد،
- الأساتذة رؤساء فروع التخصصات المدرسة وممثل عن أساتذة مواد التعليم العام،

- مستشار التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين بالمعهد،
- مفتش للتكوين والتعليم المهنيين ينشط في مقاطعة مكان وجود المعهد، يعينه المفتش العام لوزارة التكوين والتعليم المهنيين،

- ممثل (1) عن المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني بالولاية،

- مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني التابع لقطاع التربية الوطنية، بالولاية المعنية،

- رئيس جمعية أولياء التلاميذ المعتمدة أو ممثله،

- ممثل (1) عن التلاميذ، ينتخب من طرف نظرائه.

يمكن المجلس البيداغوجي أن يستعين بأي شخص نظراً لكفاءاته من أجل مساعدته في المسائل المسجلة في جدول أعماله.

تحدد العضوية في المجلس البيداغوجي لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس البيداغوجي، بموجب مقرر من المدير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين بالولاية المعنية".

المادة 2 : يتم الفرع الثالث من الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 08-293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه، بمادة 19 مكرر، وتحذف كما يأتي :

" المادة 19 مكرر : يجتمع المجلس البيداغوجي مرتين (2) في السنة، في دورة عادية، ويمكنه أن يجتمع في دورات غير عادية عند الضرورة، بطلب من المدير.

توجه الاستدعاءات مرفقة بجدول الأعمال من طرف رئيس المجلس إلى أعضاء المجلس قبل ثمانية (8) أيام، على الأقل، من تاريخ الاجتماع.

تدوّن مداولات المجلس البيداغوجي في محاضر يمضيها رئيس المجلس.

تبلغ هذه المحاضر لمدير المعهد للموافقة عليها".

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

مرسوم تنفيذي رقم 21-525 مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021، يتم المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 30 شوال عام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها.

إنّ الوزير الأول،

– بناء على تقرير وزير الصناعة الصيدلانية،

– وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 5-112 و 141 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المعدل،

– وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021، لا سيما المادتان 31 و 32 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 30 شوال عام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-324 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتعلق بكيفيات المصادقة على المستلزمات الطبية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-325 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتعلق بكيفيات تسجيل المواد الصيدلانية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تنظيم أحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 30 شوال عام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها.

– بناء على التقرير المشترك بين وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية ووزير الفلاحة والتنمية الريفية ووزير الموارد المائية والأمن المائي،

– وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 5-112 و 141 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى القانون رقم 90-25 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 36 منه،

– وبمقتضى القانون رقم 08-16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمتضمن التوجيه الفلاحي، لا سيما المادة 15 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-335 المؤرخ في 22 شوال عام 1432 الموافق 20 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إلغاء تصنيف قطع أراضٍ فلاحية مخصصة لإنجاز سكنات ومرافق عمومية على مستوى ولاية الجزائر،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تتّم أحكام المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 11-335 المؤرخ في 22 شوال عام 1432 الموافق 20 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إلغاء تصنيف قطع أراضٍ فلاحية مخصصة لإنجاز سكنات ومرافق عمومية على مستوى ولاية الجزائر، بفقرة أخيرة تحرّر كما يأتي :

"المادة الأولى :(بدون تغيير)....."

يوجّه الموقع الكائن ببلدية المرسى الذي تبلغ مساحته خمسة (5) هكتارات، لإنجاز محطة تحلية مياه البحر".

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمن

..... (الباقى بدون تغيير)

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 21 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 26 ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

"المادة 5 : تتولى الوكالة (بدون تغيير حتى)

- مبادرة وإنشاء قواعد المعطيات المتعلقة بها،
- القيام بجمع و/أو تخصيص إيرادات الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية المؤسسة بموجب التنظيم والتشريع المعمول بهما،

- المصادقة على مخبر مراقبة الجودة للمؤسسات الصيدلانية لإنتاج المواد الصيدلانية و/أو المستلزمات الطبية الموجهة للطب البشري، المعتمدة.

مراسيم فردية

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمنان إنهاء مهام مديري النشاط الاجتماعي والتضامن في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد والسيدة الآتي اسماهما، بصفتهم مديري النشاط الاجتماعي والتضامن في الولاياتين الآتيتين :

- خديجة بوشاقور، في ولاية مستغانم،

- صالح بوعمامة، في ولاية إن قزام، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد عيسى عبد العالي، بصفته مديرا للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية المسيلة، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير السكن في ولاية الطارف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد محمد بن حسين، بصفته مديرا للسكن في ولاية الطارف، لإحالاته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بولاية الجزائر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد محمد رضا وكريف، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بولاية الجزائر، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد الآتي اسماهما، بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، لإحالاتهما على التقاعد :

- مرزاق جواوي، بصفته مديرا للمالية والوسائل،

- رشيد معمري، بصفته نائب مدير للتخطيط والإحصائيات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير التكوين والتعليم المهنيين في ولاية الأغواط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد جلّول بن با، بصفته مديرا للتكوين والتعليم المهنيين في ولاية الأغواط، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الصحة والسكان في ولاية عين الدفلى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد سماعين بن براهيم، بصفته مديرا للصحة والسكان في ولاية عين الدفلى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير الموارد البشرية بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يعيّن السيّد جلّول بن با، مديرا للموارد البشرية بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يعيّن السيّد علي آيت عبد المالك، نائب مدير للتخطيط والإحصائيات بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير التجهيزات العمومية في ولاية برج باجي مختار.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يعيّن السيّد محمد رضا وكريف، مديرا للتجهيزات العمومية في ولاية برج باجي مختار.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الأشغال العمومية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تعيّن السيّدات والسادة الآتية أسماؤهم، بوزارة الأشغال العمومية :

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الأشغال العمومية والنقل - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّدات والسادة الآتية أسماؤهم، بوزارة الأشغال العمومية والنقل - سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- سعيدة أيوب، بصفقتها مفتشة،

- عبد الكريم سافو، بصفته مفتشا،

- حفيظ بزية، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص، مسؤول المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة،

- حسنية العربي مسعودي، بصفقتها مديرة لتطوير المنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة،

- سامية بن شيخ، بصفقتها مديرة لصيانة المنشآت الأساسية للطرق،

- سعيدة بلبواب، بصفقتها مديرة للتخطيط والتنمية،

- ميلود شباب، بصفته مديرا لمنظومات الإعلام والإعلام الآلي،

- توفيق موسلي، بصفته مديرا للتنظيم والشؤون القانونية والمنازعات،

- عبد الرحمان بولحبيب، بصفته نائب مدير للمنازعات،

- فاطيمة مفتي، بصفقتها نائبة مدير للمستخدمين،

- فرحات جحا، بصفته نائب مدير لصيانة المنشآت الأساسية البحرية والمينائية.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الأشغال العمومية في ولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد رشيد أورابح، بصفته مديرا للأشغال العمومية في ولاية قسنطينة، لإحالاته على التقاعد.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد المائية في ولاية الجلفة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، تنهى مهام السيّد بوعلام حجيج، بصفته مديرا للموارد المائية في ولاية الجلفة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- مصطفى حميمي، مديرا للإدارة العامة،
- فاطيمة مفتي، نائبة مدير للمستخدمين،
- فرحات جحا، نائب مدير لصيانة المنشآت الأساسية البحرية وحماية الملك العمومي البحري.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين للموارد المائية في ولايتين.

- بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 13 ديسمبر سنة 2021، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديرين للموارد المائية في الولايتين الآتيتين :
- محمد حمادوش، في ولاية الجلفة،
 - بوعلام حجيح، في ولاية عين تموشنت.

- سعيدة أيوب، مفتشة،
- عبد الكريم سافو، مفتشا،
- ويزة بن جودي وادة، مديرة للدراسات،
- عبد الرحمان بولحليب، مديرا للدراسات،
- حفيظ بزية، مكلفا بالدراسات والتلخيص، مسؤول المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة،
- حسنية العربي مسعودي، مديرة للمنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة،
- سامية بن شيخ، مديرة لتسيير الطرق وصيانتها،
- سعيدة بلباب، مديرة للتخطيط ووسائل الدراسات والإنجاز،
- ميلود شباب، مديرا لأنظمة المعلومات والرقمنة،
- توفيق موسلي، مديرا للتنظيم والشؤون القانونية والأرشفة،

قرارات، مقررات، آراء

- خالد خيالي، ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية،

- آسيا بلقصة، ممثلة الوزير المكلف بالمالية،
- عبد الرؤوف عباس، ممثل الوزير المكلف بالاتصال،
- ميسوم لعروسي، ممثل الوزير المكلف بالثقافة،

- عبد الحكيم تاوصار، ممثل الوزير المكلف بالصناعة،

- سامي قلي، ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
- محمد الشريف بوزيان، ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة،

- بوعلام إيبروشان، ممثل رئيس جمعية البنوك والمؤسسات المالية،

- عبد القادر بن دعماش والطاهر بوكلة، بعنوان الشخصيتين المختارتين بحكم معرفتهما أو خبرتهما في مجال الصناعة السينماتوغرافية،

- ممثلان (2) عن مستخدمي المركز.

مصالحة الوزير الأول

قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للصناعة السينماتوغرافية.

بموجب قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادتين 12 و 13 من المرسوم الرئاسي رقم 21-412 المؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1443 الموافق 24 أكتوبر سنة 2021 والمتضمن إنشاء المركز الوطني للصناعة السينماتوغرافية، في مجلس إدارة هذا المركز، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة :

- يوسف عتيق، ممثل الوزير الأول، رئيسا،
- نادية بوشامبة، ممثلة رئاسة الجمهورية،
- عبد القادر بورويينة، ممثل وزير الدفاع الوطني،
- ليليا فريال دالي، ممثلة الوزير المكلف بالشؤون الخارجية،

وزارة التجارة وترقية الصادرات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1443 الموافق 31 أكتوبر سنة 2021، يحدد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنعة من مادة البلاستيك الموجهة لملامسة المواد الغذائية.

إنّ وزير التجارة وترقية الصادرات،
ووزير الصناعة،
ووزير الصحة،
ووزير الفلاحة والتنمية الريفية،
ووزير الموارد المائية والأمن المائي،
ووزيرة البيئة،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1440 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-65 المؤرخ في 8 شعبان عام 1412 الموافق 12 فبراير سنة 1992 والمتعلق بمراقبة مطابقة المواد المنتجة محليا أو المستوردة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق أول مارس سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-299 المؤرخ في 23 صفر عام 1438 الموافق 23 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد شروط وكيفية استعمال الأشياء واللوازم الموجهة لملامسة المواد الغذائية وكذا مستحضرات تنظيف هذه اللوازم، لاسيما المادة 9 منه،

قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المؤسسة العمومية " الجزائري لإنتاج وتوزيع واستغلال فيلم سينمائي عن الأمير عبد القادر".

بموجب قرار مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 20 ديسمبر سنة 2021، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادتين 10 و11 من المرسوم الرئاسي رقم 21-413 المؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1443 الموافق 24 أكتوبر سنة 2021 والمتضمن إنشاء المؤسسة العمومية " الجزائري لإنتاج وتوزيع واستغلال فيلم سينمائي عن الأمير عبد القادر"، في مجلس إدارة هذه المؤسسة، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة :

- يوسف عتيق، ممثل الوزير الأول، رئيسا،
- بوخالفة أمازيت، ممثل رئاسة الجمهورية،
- عبد القادر بورويينة، ممثل وزير الدفاع الوطني،
- ليليا فريال دالي، ممثلة الوزير المكلف بالشؤون الخارجية،
- خالد خيالي، ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية،
- آسيا بلقصة، ممثلة الوزير المكلف بالمالية،
- إلياس علي شيكوش، ممثل الوزير المكلف بالمجاهدين،
- عبد الرؤوف عباس، ممثل الوزير المكلف بالاتصال،
- ميسوم لعروسي، ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
- عبد الحكيم تاوصار، ممثل الوزير المكلف بالصناعة،
- سامي قلي، ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
- محمد الشريف بوزيان، ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة،
- محمد بن صالح، بعنوان الشخصية المختارة بحكم معرفتها أو خبرتها في مجال الصناعة السينماتوغرافية،
- ممثل (1) عن مستخدمي المؤسسة.

- **مضاف بوليميري** : كل بوليمير و / أو بوليمير قبلي و / أو أوليغومير لأن يضاف إلى مواد البلاستيك من أجل الحصول على أثر تقني، ولكن لا يمكن استعماله في غياب بوليميرات أخرى كمكوّن رئيسي بنيوي للأشياء واللوازم النهائية. ويشمل أيضا المواد التي يمكن إضافتها لوسط التبلر.

المادة 5 : لا تعتبر "مواد بلاستيكية" :

- أغشية السيليلون المجدد المطلية أو غير المطلية،

- الإيلاستومير والمطاط الطبيعيان والاصطناعيان،

- الأوراق والكرتون المعدل أو غير المعدل عن طريق إضافة مادة بلاستيكية،

- طلاءات المساحات المتحصل عليها عن طريق :

* شمع البرافين بما في ذلك شمع البرافين الاصطناعي و / أو شمع ميكروكريستالين،

* خليط الشمع فيما بينه و / أو مع المواد البلاستيكية، المذكورة أدناه :

• الراتنجات المغيرة للأيونات،

• السيليكون.

المادة 6 : يجب ألاّ تنقل الأشياء واللوازم مركباتها إلى المواد الغذائية أو بكميات تتجاوز 60 ميلغرام (ملغ / كلغ) من المادة الغذائية أو من محاكي المادة الغذائية (حد الانتقال الكلي).

غير أن هذا الحد هو 10 ميلغرام في الديسميتر مربع (ملغ / دسم²) من مساحة الأشياء أو اللوازم، في حالات :

- الأشياء التي هي أوعية أو يمكن مقارنتها بأوعية أو التي يمكن ملؤها بسعة أقل من 500 مليلتر أو أكثر من 10 لترات،

- الأشياء مثل الأوراق أو الأغشية الرقيقة أو اللوازم الأخرى التي يمكن ملؤها والتي من غير الممكن تقدير العلاقة بين مساحة هذه الأشياء أو اللوازم وكمية المواد الغذائية الملامسة لها.

يكون حد الانتقال الكلي دائما 60 ملغ / كلغ بالنسبة للأشياء واللوازم المصنّعة من مادة البلاستيك الموجهة لملامسة المواد الغذائية الموجهة للرضع والأطفال صغار السن أو التي هي أصلا ملامسة لها.

المادة 7 : يمكن استعمال المونوميرات والمواد الابتدائية الأخرى المبيّنة في الملحق الأول المرفق بأصل هذا القرار وحدها في صنع الأشياء واللوازم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-357 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير البيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-393 المؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 23 ديسمبر سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 12 شعبان عام 1435 الموافق 10 يونيو سنة 2014 والمتضمن المصادقة على اللائحة الفنية التي تحدد المواصفات التقنية للأكياس البلاستيكية بحمولات،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 16-299 المؤرخ في 23 صفر عام 1438 الموافق 23 نوفمبر سنة 2016 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد الخصائص المتعلقة بالأشياء واللوازم المصنّعة من مادة البلاستيك والموجهة لملامسة المواد الغذائية، التي تدعى في صلب النص "الأشياء واللوازم".

المادة 2 : يطبق هذا القرار على الأشياء واللوازم :

- التي تتشكل فقط من مادة البلاستيك،

- التي تتكون من طبقتين أو عدة طبقات، حيث تتشكل كل واحدة منها من مادة البلاستيك، فقط، ومتصلة فيما بينها عن طريق مواد لاصقة أو بأية طريقة أخرى.

المادة 3 : تستثنى من مجال تطبيق أحكام هذا القرار، الأشياء واللوازم التي تتكون من طبقتين أو عدة طبقات حيث لا تتشكل واحدة منها فقط، على الأقل، من مادة البلاستيك.

المادة 4 : يقصد، في مفهوم أحكام هذا القرار، بما يأتي :

- **مادة البلاستيك** : بوليمير الذي يمكن أن تضاف إليه مضافات أو مواد أخرى، والذي يمكنه أن يوفر مكوّن رئيسيا بنيويا للأشياء واللوازم النهائية،

- **مضاف** : مادة مضافة اختياريا إلى مادة البلاستيك من أجل الحصول على أثر فيزيائي أو كيميائي أثناء تحويل مادة البلاستيك أو تعديل المميزات الفيزيائية أو الكيميائية للأشياء واللوازم النهائية والتي هي موجهة لأن تكون موجودة في الأشياء أو اللوازم النهائية،

المادة 8 : تحدد المضافات المرخصة في صنع الأشياء واللوازم في الملحق الثاني المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 9 : يعبر عن حدود الانتقال الخاصة للمونوميرات والمواد الابتدائية الأخرى التي يمكن استعمالها وكذا المضافات المرخص بها في صنع الأشياء واللوازم من مادة البلاستيك المحددة في الملحقين الأول والثاني المرفقين بأصل هذا القرار، بالملغ / كلغ. غير أنه، يعبر عن هذه الحدود بالملغ / دسم²، في حالات :

(أ) الأشياء القابلة للملء بسعة أقل من 500 ميليلتر أو أكثر من 10 لترات،

(ب) الأوراق أو الأغشية الرقيقة أو الأشياء الأخرى أو اللوازم التي لا يمكن ملؤها والتي من غير الممكن تقدير العلاقة بين مساحتها وكمية المواد الغذائية الملامسة لها.

وفي الحالتين (أ) و(ب)، يجب أن تقسم حدود الانتقال الخاصة المنصوص عليها في الملحقين الأول والثاني المذكورين أعلاه، المعبر عنها بالملغ/كلغ، عن طريق عامل التحويل الاتفاقي 6 من أجل التعبير عنها بالملغ / الدسم².

المادة 10 : يساوي حد انتقال الأمينات المعطرة الأولية المحررة عن طريق الأشياء واللوازم 0,01 ملغ/كلغ من المادة الغذائية أو من محاكي المادة الغذائية. ولا يطبق هذا القيد على انتقال الأمينات المعطرة الأولية المبيّنة في الملحقين الأول والثاني المذكورين أعلاه.

تحدد الخصائص الأخرى المتعلقة بالأشياء واللوازم في الملحق الثالث المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 11 : يحدد الملحق الرابع المرفق بأصل هذا القرار، معنى الأرقام المكتوبة بين قوسين المبيّنة في العمود "قيود/خصائص" من الملحقين الأول والثاني المذكورين أعلاه.

المادة 12 : تحتوي الملونات المستعملة في الأشياء واللوازم على الأصباغ وكذا الصبغات العضوية وغير العضوية.

يجب ألا تشكل الأشياء واللوازم، ضمن الشروط العادية أو الممكن توقعها للاستعمال، بسبب تلويثها، خطرا على الصحة البشرية، وألا تحدث تغيرا في المميزات العضوية الذوقية، وألا تسبب تغييرا غير مقبول في طبيعة المادة أو نوعية المواد الغذائية التي تدخل في ملامسة معها.

يجب أن تدمج الملونات والصبغات في اللوازم والأشياء، بطريقة كافية، حتى لا يكون الانتقال إلى المواد الغذائية ضمن الشروط العادية للاستعمال. ويجب أن تستجيب لمعايير النقاوة المحددة في الملحق الخامس المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 13 : يجب ألا تحتوي الأكياس البلاستيكية الموجهة لملامسة المواد الغذائية، على الملونات المحددة في الملحق الخامس المذكور أعلاه، ويجب أن تكون هذه الأكياس ذات لون أبيض فقط.

المادة 14 : تحدد المحاكيات المستعملة للتأكد من انتقال مركبات الأشياء واللوازم وكذا تركيزاتها في الملحق السادس المرفق بأصل هذا القرار.

المادة 15 : تتوفر نسخ الملاحق الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس، المرفقة بأصل هذا القرار، على مستوى المديرية الجهوية للتجارة، والمديرية الولائية للتجارة، والمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزوم، وغرف التجارة والصناعة.

المادة 16 : تسري أحكام هذا القرار بعد سنة (1)، ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة 17 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 24 ربيع الأول عام 1443 الموافق 31 أكتوبر سنة 2021.

وزير الصناعة

وزير التجارة

وترقية الصادرات

أحمد زغدار

كمال رزيث

وزير الفلاحة

وزير الصحة

والتنمية الريفية

عبد الحميد حمداني

عبد الرحمان بن بوزيد

وزيرة البيئة

وزير الموارد المائية

والأمن المائي

سامية موالفي

كريم حسني